

# أبو شجاع " كم تعتد المرأة حتى تتزوج " للشيخ مصطفى العدوي

تاريخ 31 11 9102

مصطفى العدوي

بسم الله والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وبعد فمع درس من دروس كتاب غاية الاختصار للامام ابي شجاع رحمة الله تعالى عليه والشافعي والمذهب اقول وكما سلف ان كتابه اسمه غاية الاختصار يختصر في - [00:00:00](#)

اختصارا شديدا لا تكاد تقف معه على الذي تريد من التفصيل المسألة التي نتعرض لها بتوسع هي مسألة العدد. كم تعتد المرأة والمراد باعتدادها المدة الزمنية التي تمكثها اه كي تتزوج اذا ارادت فيقول في العدد تفصيل - [00:00:30](#)

هناك عدد للمطلقات وعدد للمتوفى عنهن الازواج. هذه هي اصول العدد وثم عدد اخر تأتي الاشارة اليها عرضا. فعن المطلقات المطلقات اقسام. امرأة طلقت قبل قبل الدخول بها امرأة قال لها زوجها انت طالق وهو لم يدخل بها. فهذه لا عدة لها - [00:01:10](#)

يعني اذا كان واحد باللغة المصرية الركيكة. واحد كاتب كتابه على واحدة وقال لها انت طالق خلاص من غدها من الممكن ان لحزتها ممكن ان تعقد على رجل اخر - [00:01:50](#)

نفس اللحزة لقول الله تعالى يا ايها الذين امنوا اذا نكحتم المؤمنات ثم طلقتموهن وقبل ان تمسوهن فما لكم عليهن من عدة تعتدونها. فما عليهن من عدة تعتدونها. فهذا في المطلقة قبل الخوف - [00:02:10](#)

الدخول قد يحسد اختلاف بين العلماء في الدخول من عدمه ده لها تفصيلها الاخر ان شاء وما صفة الدخول سيأتي لها تفصيل لكن الدخول المعلوم البناء المعلن البناء المعلن. ماشي. البناء - [00:02:40](#)

يعني قبل البناء لا عدة له. من رجعت دي مسألة ثانية هي لم تصبح زوجة وجاز لها يكلمونا على العدد مدى تنتهي. لا عدة لها. ما تقولش ولا رجع بقى اصبر وبعدين ما تدخلش الامور في بعض - [00:03:00](#)

لا عدة لها. اذا قلت للزوجة المعقود عليها انت طالق في الممكن ان تعقد على رجل اخر وتتزوج. للاية يا ايها الذين امنوا اذا نكحتم المؤمنات ثم طلقتموهن من قبل ان تمسوهن فما لكم عليهن من عدة تعتدونها فمتعهن وسرحهن سراحا جميلا. الوضع - [00:03:20](#)

المطلقات المطلقة بعد الدخول بها. فهي بين امرين. اما انها حامل او حائل يا حامل او ليست بحامل. الحائل التي لا بحامل قال الله تعالى والمطلقات يتربصن بانفسهن سلاسة قروء - [00:03:50](#)

الزكاة ليست حامل تنتظر سلاسة حيضات. على اختلاف بين العلماء في تفسير القرء هل المراد بالقرء الحيض او او الطهر؟ هل مراد بالقرء الحيض او الطهر وتلك مسألة شهيرة من عهد السلف الصالح من زمن بعيد من عهد الصحابة. الطهر او الحيض - [00:04:20](#)

والذي يظهر والله اعلم ان القائلين بان القرء الحيض قولهم اقوى لقول الله تعالى يا ايها الذين امنوا اذا طلقتم النساء فطلقهن لعدتهن. قال الجمهور من المفسرين اي مستقبلات العدة. فمعنى - [00:04:50](#)

انها مستقبلات العدة انها في طهر. انها في طهر لانه لا يصلح ان تطلق في طهر جامعها. آآ لا يصلح ان تطلق في كما سيأتي وان طلقت حسبت. اذا طلقتم النساء فطلقهن لعدتين مستقبلات - [00:05:10](#)

ادى مستقبلات الحيطة. ما الانعكاس لهذا الاختلاف على العدة. الطهر ام الحياة اذا انت الان طلقت المرأة وهي طاهر. طاهر. فحاضت اول مرة هذه واحدة وبعد طهرت وحاضت مرة ثانية هذه الثانية. طارت وحاضت المرة الثالثة بمجرد ان تحيض بل - [00:05:30](#)

لسه بانك منك. انفصلت عنك انتهت العدة. لكن اذا قلت ان الطهر يلزم ان تنتزح حتى قضي الحيضة وتري وتري الطهر. نعم. وتري

الطهر. فيكون الفرق ما بين اسبوع خمسة ايام سنة ايام على قدر ماذا - [00:06:00](#)

مدة حيضتها. فالذين قالوا القراء الطهر الزموا بان تحيض بعد ان تغتسل بعد الحيضة الثالثة يعني تنتظر الى ان تنتهي مدة حيضتها. الذين قالوا الحيض قالوا بمجرد مجرد ما تحيض الحيض الثالثة تنقضي العدة العدة. واضح كده يا جماعة؟ هنا احيانا - [00:06:20](#)

تجد اشكالات وكما يقولون العمل الميداني والفتاوى الميدانية تختلف او يعني لابد منها مع مع التعقيدات. فقه الواقع ففي حالات نادرة. يعني مسلا امرأة طلقت امرأة طلقت في طهر ولكنها امرأة ترضع - [00:06:50](#)

امرأة ترضع والحيض لا تأتيها الا بعد سنة. الا بعد سنة مسلا. يرحمك الله اه لا تأتيها الحيض الا بعد سانية. يعني معنى ذلك اذا انتزرت سلاس حيضات هتنتزرت سنة واكثر واكثر من - [00:07:20](#)

انا فماذا نضع مع هذه الحال؟ حالة مستثناة شاذة عن احوال الناس. شاذ من احوال الناس امرأة مطلقة وهي حائض اه عفوا وهي طاهر وهي مرضع او في نساء هل هن دائما انها لا تحيض؟ الا كل مدد طويلة واحيانا - [00:07:40](#)

امرأة تستعمل الدواء لانزال الحيض. فالعلماء هنا على قسمين. كثيرون منهم يقولون تنتظر لو طال الامد لان الله قال والمطلقات يتربصن بانفسهن ثلاثة قروء وفريق من العلماء قال لا نقيسها على اللائي لم يحض - [00:08:10](#)

نقيس على اللائي لم تحض. والتي لم تحض عدتها سلاسة اشهر. او على التي انقطع في المرأة امرأة عمرها ستين سنة طلقت. طلقت امرأة عندها ستون سنة. فالله ذكر حكم المطلقة قبل الحيض - [00:08:40](#)

البت الصغيرة التي طلقت والمرأة الكبيرة التي يأس من المحيض فقال الله سبحانه واللائي يئسن من المحيض من نسائكم ان ارتبطن فعدتهن ثلاثة اشهر. والليل الم يحضن اي عدتهن ايضا سلاسة اشهر. فقالوا نقيسها على اللاء لم يحضن. او على اللاء يئسنا - [00:09:00](#)

من المحيض وبهذا اخذت بعض الدول ورتبوا في محاكمهم الامر على هذا ان اللائي لم يحضن تعتد بكم بسلاسة اشهر. طبعا الحكومات في في بعض الدول يعني انت زهبت الى المازون طلقت زوجتك. متى يقول المازون ان العدة انتهت؟ طبعا المسألة ليس مردها الى المازون في - [00:09:30](#)

الشرعية الى ان المرأة هي التي تقول انا هحط السلاس حيضات او والله قال ولا يحل لهن ان يكتمن ما خلق الله ارحمين لكن بعض الحكومات تقول مسلا المازون هنا في مصر تقريبا ستة وخمسين يوم تكون - [00:10:00](#)

انقضت وخمسة ايام تقريبا او ستة ايام لوصول آ الاعلان الى الزوجة فيعملوها اتنين وستين يوم. ليس لنا دخلي في هذا انما كلامنا الان على الناحية الشرعية. فمن التوابع امرأة - [00:10:20](#)

ترضى ولا تحيض الا بعد سنوات فمن العلماء من يقول ما دام التحيض ننتزرت حتى تحيد ولو طال الامد واخرون قالوا نقيسها على اللائي يئسن من المحيض او على اللائي لم يحضن - [00:10:40](#)

لعل هذا واضح الان. نأتي للمطلقة الحامل المطلقة الحامل قال الله تعالى في كتابه الكريم وولاة الاحمال اجلهن ان يضعن حملهن فتنقضي عدة المرأة الحامل بوضع الحمل. طالت المدة او قصرت المدة. افترض ان هي حامل الان في الشهر الرابع. وضعت هو في الشهر الخامس بمجرد - [00:11:00](#)

الوضع اسقطت الجنين بمجرد الاسقاط بانث من الزوج ويحل لها في الحال ان تتزوج برجل اخر. افترض انها تمت التسعة اشهر. عدت وتنتهي بوضع الحمل. عموما لقول الله تعالى وولاة الاعمال اجلهن ان يضعن حملهن. من التوابع امرأة - [00:11:40](#)

اجهضت امرأة اجهضت سقطت يعني اسقطت. فهما حكم ما اعدته المرأة التي اجهضت فمن العلماء من قال اذا تأكدنا ان هذا سقط فهي وضعت حملها وضعت حملها. فداخلة في ولادة الاحمال اجلهن ان يضعن. محله اذا تأكدنا ان هذا - [00:12:10](#)

سقط وبعض العلماء يقول لا هذا مقيد بنفخ الروح. قيد بنفخ الروح. وفي الحقيقة قتل دليلا على مسألة نفخ الروح في هذا الباب. لان الله وصفها بانها حامل وان لم يكن - [00:12:40](#)

الروح نفخت هو الذي خلقكم من نفس واحدة ثم جعل منها زوجها ليسكن اليها فلما تغشاها حملت حملا خفيفا فسماه الله حمل فهي

داخلة في ولاة الاحمال. فاذا تأكدنا ان النازل ان النازل - 00:13:00

سقط انقضت العدة. انقضت العدة. على الخلاف القائم الذي قد سمعتموه في هذا الباب فلذلك ايضا نتصر للقول القائل ان المرأة اذا سقطت او اسقطت في الشهر الاول ما حكم الدم النازل؟ هل دم حيض؟ هل دم - 00:13:20

اسهل دم فساد مازا تصنع؟ فنقول حسما للمادة النزاع ان هذا كان حمل فالدم النازل دم نفاس لان الله وصف بنا حامل. فقد حملت حملا خفيفا فسيكون ملحقا بالنفاس او هو نفاس وان كان - 00:13:50

النازل سقطا ان كان النازل سقطا. فهذا الظاهر في هذا الباب. اذا نعید المرأة المطلقة على اقسام مطلقة قبل المسيس قبل الدخول بها لا عدة عليها. مطلقة بعد الدخول بها على اقسام. حامل او حائل - 00:14:10

تنقضي العدة بوضع الحمل ايا كان في الشهر اول ثاني ثالث حائل عدتها ثلاثة قروء او اختلف فيها الحيض ام الطهر؟ والازهر والله اعلم انه الحيض. والازهر انه الحيض على خلاف - 00:14:40

بين العلماء في هذه المسألة. نأتي لمسألة التي طال حيضته طالت آآ مدة حيضتها الكلام دائر بين العلماء على النحو الذي سمعتموه هل تستمر الى ان تحيض ولو بعد سنوات او انها تقاس على المطلقة قبل المسيس او المطلقة قبل آآ - 00:15:00

على الله ينسنا او على الله لم يحيطنا. اذا يجوز ان تزوج بنتا صغيرة بنتا صغيرة. لم تحض لكن لا يمكن من الوطء الا اذا تحملت توابع هذا الوطء. كده يا ابو طارق؟ اه بس انت رافض اصلا. لا لن نقبل سؤالك الان. لن نقبل سؤالك الان - 00:15:30

نتقل الى جزئيات توابع مسل عدة المختلعة عدة المختلعة سبقت الكلام في شأنها وان عدتها ادت المطلقة عند الجمهور عند الجمهور ادت المقتلة ادت المطلقة الا ان عثمان له رأيان الرأي الاول ان - 00:16:00

عثمان يقول انها تعتد بحيضة واحدة والا فاذا كان الامد بعيد يعني زوجها بعيد عنها لمدة سنة لا تعتد اصلا. ان عثمان يرى الرأيين في هذه المسألة في حاجة ولا خلاص رأي عثمان يعني الجمهور على ان المختلعة تعتد - 00:16:30

ادت المطلقة. يبقى ما تشغلوناش بقى يا جماعة الله يسلمكم يبقى النظر الى امراة المفقود. واحد غائب. ماذا اعرف حي ولا مات. لا ندري وحي او قد مات. ما في هذا الباب - 00:17:00

خبر خاص عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. ما في الباب خبر خاص عن رسول الله عليه الصلاة والسلام لان عندنا عمومات يمكننا ان نتحرك في اطرها. مسل لا ضرر ولا ضرار. لا يكلف الله نفسا الا وسعها - 00:17:30

لكن بعض المذاهب يقضون بانها تعتد بربع سنوات. بناء على حادثة في الحقيقة ما نراها حجة في الباب ليست من كتاب الله ولا من سنة رسول الله. وان ثبت السند الى عمر فيها لكنها لا تعطينا الدلالة - 00:17:50

الكافية للبت بالحكم في امراة المفقود. وهو قصة الرجل الذي اختطفته الجن في زمن عمر. انه في زمن عمر حدث وان رجلا تغيب. مدة طويلة وصلت الى اربع سنوات فتزوجت زوجته - 00:18:10

تزوجت زوجته. فبعد اربع سنوات من تغيبه جاء. قال هي زوجتي. طب اين كنت قال اختطفتني الجن اختطفتني الجن وذهبوا بي الى مكان فسيوصف المكان الى ان جاءت جن مسلمون فغزوهم فاستنقزوني وردوني الى الى - 00:18:30

مكاني من نهاية السنة دي السند كاسناد سابت ومن نهاية امكانية استطالة الجن بشخص شيه وارد آآ تغيب عنا رسول الله ذات ليلة فبتنا بشر ليلة نقول اغتيل اذ تطير يعني طيرته الجن او ماذا حدث؟ فبتنا بشر ليلة. بنى بعضهم - 00:19:00

ان امراة المفقود تمكث اربع سنوات وليس في هذا دليل الا هذه الواقعة. ولا نرى فيها مقنعا للمكث اربع بل الدوران مع المفسدة والمصلحة. فاذا رفعت قضية طلاق للضرر للقاضي ان - 00:19:30

انزر الى الضرر هل في ضرر واقع او ليس فيه ضرر؟ والقاضي يقدر هذه المسألة. وقد آآ لفت ده الشيخ احمد شاكرا رحمة الله تعالى عليه ان لم اكن واهما ابوه رحمة الله عليه كان يعمل قاضيا اه - 00:19:50

قاضيا كبيرا مصريا بس كان يحكم ايام ما كانت السودان ومصر دولة واحدة. فكان يعمل قاضيا في السودان. فالشيخ احمد يقول انا كنت صغير وابي يقضي في قضية من القضايا جاءت فتاة يعني شابة تقول انا تزوجت - 00:20:10

وآآ تغيب زوجي ما ادري اين ذهب. وطالت علي المدة واخشى الوقوع في العنت ان في بعض المذاهب يقول لك تمكث ابد الدهر.  
المهم ان والدي الشيخ احمد شاكرا - [00:20:30](#)

نظر الى حالة الفتاة كان قاضي كبير له منصبه. حالة الفتاة تستدعي ان تطلق خوفا عليها من المحرمات والقانون الموجود يمنع. وهو  
الشيخ احمد شاكرا يعني جالس ارقب ارقب ماذا سيكون؟ فالمهم ما وسع ابي الا ان يقضي بالقوانين الباطلة ونحن نسترجع نقول انا  
لله وانا اليه راجعون. حتى - [00:20:50](#)

هذه القوانين ازن الحمد لله اصبح الوضع في مصر حتى احسن من غيرها من الدول في هذه المسائل يعني انها بنت على الاضرار  
اللاحق بالمرأة. هذا باختصار في مسألة المطلقات والباب مفتوح لاي سؤال في عدد المطلقات اما عدد المتوفى عنهن الازواج فستأتي  
- [00:21:20](#)

في الدرس القادم ان شاء الله. اتفضل. تم البناء ولم يحدس في بس يثبت تم البناء ولم يحدس مسيس لا تقل كده لا تقل تم البناء لان  
البناء معناه المسيس - [00:21:50](#)

انما تقول ارخيت السطور واغلقت الابواب ولم يحدث جماع. نعم. وطلقت هنا قولان للعلماء في هذه المسألة الجمهور يقولون وهذا  
قول عمر ايضا اذا ارخيت السطور واغلقت الابواب فقد وجب الصداق. لا - [00:22:10](#)  
هو عمم ما فصل لكن غيره ويذكر عن ابن عباس وليحرر يقول لابد من الجماع. اذا ما جمع لكن وجهة النزول والله سبحانه اعلم في كلام  
عمر ان عمر يتكلم كقضاء عند الاختلاف. يعني مسلا - [00:22:40](#)

اصور لك مسألة الان. انت الان عقدت على امرأتي. وبدأ زهبت زورها في بيتها قال لها امها تركتكمما وزهبت تعمل الشاي انقضت عليها  
عملت اي لعبة من اللي بيلعبوه في هذا - [00:23:00](#)

والباب مغلق لا يقال هذا بناء في هي في بيت اهلها ما زالت. اما اذا زفت المرأة زفت الفتاة الزفة المعروفة في بلادنا. وادخلت على  
الزوج والناس انصرفوا وارقيت السطور واغلقت الابواب عليهما - [00:23:20](#)

وبعد ذلك حدث خلاف قال الزوج انا لم اطلق انا لم ابن حتى يدفع النص الصداق وقالت هي قد بنى سنحكم بماذا؟ يا ابا طارق.

سنحكم بقول سيدنا عمر الان لان السطور ارخيت والابواب اغلقت - [00:23:40](#)

وهذا مظنة غالبية للجماع. لكن نحن في حالة اخرى جاءت المرأة وقالت لم يحدث بناء لم يحدث واتفقا. ففي هذه الحال في هذه  
الحال سنقول قبل المسيس. ما دام قد اتفقا - [00:24:00](#)

فبني على هذا. طيب افترض حدث شيه اخر. المرأة طلقت وهي ما زالت في بيت ابيها وهي في بيت ابيها لم يحصل زفاف. وجاءت  
المرأة قالت طلقت عبس. بالثناء انه يعني ايه دخل بي. انا ما دخلت بها. وهي ما زالت في بيت ابيها. قول من هنا يكن هو - [00:24:20](#)

هل قول الزوج يكون المعتبر لانها لم تزف اليه ولم ترقى السطور او انها تقول ارخيت السطور عندنا في بيت ابي واغلق الباب هي  
التي ستحكمنا حينئذ والله اعلم. نعم - [00:24:50](#)

هاضرب سيجين باليمين كده يا بطل. نعم. تخيل لو اختلفت المرأة مع الرجل في انتهاء الحيض. وقال هي تحويل سبعة ايام لا

اختلفت المرأة مع الرجل في انتهاء الحيض من عدم القول قول المرأة لا نقاش في هذا. القول قول المرأة لان الله - [00:25:10](#)

قال ولا يحل لهن ان يكتمن ما خلق الله في ارحامهن هي التي هي صاحبة الرحم مش الرجل. نعم. انما بعد العدة براءة الرحم انت يا  
ابو طارق عايز تجيب لنا كلام المعاصرين المرأة العجوز الشايبة الكبيرة - [00:25:30](#)

الملحدة لا انا هكلمك شيئا في امرأة ملحدة تقول ان ان العدة لبراءة الرحم الى اخره. لا لا نقول بقولها لاعتبارات متعددة لان كتبي  
على ماذا؟ طيب اذا تأكدنا بالكشف والسونار مهما ليست حامل. اذا تزوجها. اذا هاي تقول اهي تريد ان تروي - [00:25:50](#)

لشيء هذه العجوز اماتها الله. اسأل الله ان يهلكها. تقول العجوز هذه ان المرأة اذا طلقت وكانت او مات عنها زوجها وكانت اه غير

حامل والرحم بريء بالاكشافات الحديثة يجوز لها ان تتزوج - [00:26:20](#)

في اليوم الثاني فالكلام لا نقبله لأنا مش هتكلم في التعليل اصل مش صبرا صبرا يا ابا طارق اسمع لي اسمعني يا ابا طارق اكمل

حديثي. فاقول لمسل هذه العجوز الشمطاء ان - [00:26:40](#)

العدد من قال انها لاسباب براءة الرحم فقط. لو يا ابو طارق سيبيني يا ابا طارق ما يصلح كده هنا لو قلنا انها لاسباب براءة الرحم فقط  
لاعتدت بحيضة واحدة كما في سباي او طاس ولا - [00:27:00](#)

بين المطلقات وبين المتوفى عنهن الازواج. فاختلفت العدد. ما هي كلها تسبت براءة الرحم. حيضة واحدة تسبت تسبت بها براءة  
الرحم. سلاسة قرون تسبت بها براءة الرحم. اربعة اشهر معاش تسبت بها براءة الرحم. من قال من نص على - [00:27:20](#)  
ان العدة فقط لاسباب براءة الرحم. هذا قول هذا امر تعدي. بعد سنة فلماذا تعتد ثاني واحدة ست مسلا وجوزها مغضبها وقعدت سنة  
في بيت ابوها وبعدين انا ازنك انك تتكلم بما لا تعتقد. انت تتكلم بما لا تعتقد. انت عندك بنت وزوجها قال لها - [00:27:40](#)  
من السعودية انت طالق. وهو في السعودية قالوا له ستة اشهر. طيب اللي هتقول لها يا بنتي اتجوزي بكرة ولا هتنتظر؟ انت نفسك.

انا مسألة كان سؤالاً. اه. البنت بنتك هو هنا في مصر وزوجها في السعودية اتصل بها قال لك انت طالق يا سماسم - [00:28:10](#)  
ماذا تصنع مع سماسم؟ انت تزوجها ثاني يوم ولا هتنتزر بشماسم انت نفسك المأزون انت نفسك هتزوجها ولا هتسكت؟ بنتك اه يعني  
اللي انت طب ما انا باقول لك عشان كده انت تجادل فيما لا تعتقد. اه الله ينور عليك. نعم. اه اذا طلقها في الموبايل. اذا - [00:28:30](#)  
في الحيضة وخلف السنة الحيضة لا يعتد بها التي طلقت فيها وهذا كلام ابن عمر اي يعتد بتلك حيدر قال لا يعتد بتلك الحيضة. نعم.  
هل ما بين اه المطلقة؟ دي اول - [00:29:00](#)

الفائدة الثالثة ام بعد غسلها منه؟ انت كنت نائما ونحن نشرح فلذلك لا نعهده لا تكلمنا عليها يا جماعة؟ صح صح هذا يوسف صحصح.  
نعم ما مدى صحة القول يا شيخنا آآ يكون في ابعد الاجلين؟ يا حبيبي ليس انقضاء عدة - [00:29:20](#)

قام المطلقة. الكلام على الميتم عنها زوجها يا ابا الدار. ايوة. نعم. نعم او يعني هي امرأة حامل طلقها زوجها في الشهر الخامس هتنتزر  
كم؟ خمس اشهر. قالت يغور يغور يختفي يعني. غارت النجوم اختفت النجوم - [00:29:50](#)

ويغور ريحته تغور رائحته ويغور الحمل معه فاخذت دواء واسقطت الحمل هي انتهت عدتها لكنها تتحمل اسم ذلك. آآ نعم وكذلك  
التي بتاخذ دواء لتعجيل الحيضة. نعم! لا تعاقب بنقيض القصد ما المسألة يعني مش متفقة - [00:30:20](#)

عليها يعني. ايه؟ لا فيه دواء للتعجيل الحقيقية. تعجيل وتأجيل. كلاهما وارد. طبعاً. والدكتور عبد الغني مختص بالبقر ايضاً يقول ذلك.  
بارك الله فيكم وحفظكم الله. ايه؟ نحاول نقرأ ان من اغلق بابا او ارقى سترا قد وجب - [00:30:50](#)

اه قضى قضاء. قضاء فعل. قضاء قضاء لكن هي قضاء. لكن انت عندك الاية طلقتموهن من قبل ان تمسوهن. فهنا المساس هم بينون  
على ان ارخاء الستر علامة على على الدخول - [00:31:20](#)

نبين لك يا شيخ آآ ابويس الان. البنت انزفت واغلق عليهما الباب. وحصل الخلاف. نقضي بماذا؟ لا نختلف عن قول للائمة قال لما انا  
اتكلم على ماشي لكن لابد لكلامهم من توجيهه حتى يتسق - [00:31:40](#)

مع الاية. اه بارك الله فيكم وجزاكم الله خيراً - [00:32:00](#)